مجلة كلية الآداب

مجلة دورية علمية محكمة

نصف ســنوية

العدد الثامن والأربعون
أكتوبر ٢٠١٧

مجلة كلية الآداب.. مج ١، ع ١ (أكتوبر ١٩٩١م) .
بنها : كلية الآداب . جامعة بنها، ١٩٩١م
مج؛ ٢٤ سم.
مرتان سنويا (١٩٩١) وأربعة مرات سنويا (أكتوبر ٢٠١١) ومرتان سنويا (٢٠١٧)

١ . العلوم الاجتماعية . دوريات . ٢. العلوم الإنسانية . دوريات.

مجلة كلية الآداب جامعة بنها

مجلة دورية محكمة

العدد الثامن والأربعون

الشهر : أكتوبر ٢٠١٧

عميد الكلية ورئيس التحرير : أ.د/ عبير فتح الله الرباط

نائب رئيس التحرير : أ.د/ عربى عبدالعزيز الطوخى

الإشراف العام : أ.د/ عبدالقادر البحراوى

المدير التنفيذى : د/ أيمن القرنفيلى

مديرا التحرير : د/ عادل نبيل الشحات

: د/ محسن عابد محمد السعدنى

سكرتير التحرير : أ/ إسماعيل عبد اللاه

رقم الإيداع ٦٣٦١ : ٦٣٦٣ لسنة ١٩٩١

ISSN: 1687-2525

المجلة مكشفة من خلال اتحاد المكتبات الجامعية المصرية

ومكشفة ومتاحة على قواعد بيانات دار المنظومة على الرابط:

http://www.mandumah.com

ومكشفة ومتاحة على بنك المعرفة على الرابط:

http://jfab.journals.ekb.eg

هيئة تحرير المجلة

أ.د/عبير فتح الله الرباط	عميد الكلية ورئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير
أ.د/عربى عبدالعزيز الطوخى	نائب رئيس التحرير
أ.د/عبدالقادر البحراوى	الإشراف العام
د/أيمن القرنفيلى	المدير التنفيذى
د/عادل نبيل	مدير تحرير المجلة
د/محسن عابد السعدنى	مدير تحرير المجلة
أ/إسماعيل عبد اللاه	سكرتير التحرير

الإجراءات التنفيذية للروك في عصر سلاطين المماليك بمصر
(٦٨٤-٩٢٣هـ /١٢٥٠ – ١٥١٧م)

د/ عبيـــــر إبراهيـــم علـــــى حطـــــب

دكتـــوراه فـــي الآداب - تخصص التـــاريـــخ الإســـلامـــي

مقـــدمـــة

وقع الاختيار على العصر المملوكي من بين كافة العصور الإسلامية لدراسة الإجراءات التنفيذية لعملية الروك نظراً لأن الدولة المملوكية جذبت نظر كثير من الباحثين والدارسين بما تمتعت به من كثرة الأحداث الداخلية والخارجية، وتعدد وتنوع الإجراءات الإدارية، وحسن القيادة الحربية، ليس في فترات ازدهارها فقط، بل حتى وهى في أوهن فترات ضعفها.

الـــروك لغويـــاً:

تعددت الآراء في تأصيل تعريف المعنى اللغوي لكلمة "الروك" فهناك من عرفها على أنها مشتقة من اللفظ الديموطيقى، "روخ" ومعناها تقسيم الأرض[١]، حيث أنها كانت صيغة تستخدم في نصوص (تقسيم الأرض)، وتكتب على النحو (r–rh=wr N.N st3 x 3h) ونطقها "إرخو" (r–rh)، وتذكر الكلمة مصحوبة باسم الشخص المراد تحديد أو تقسيم أرضة، (اسم الشخص N.N)، ثم وحدة القياس المستخدمة (وحدة القياس st3)، وأخيراً تذكر قيمة الأرض (قيمة الأرض 3h x)[٢]، وهناك من عرفها على أنها كلمة قبطية أصلها "روش" ومعناها قياس الأرض[٣]

وكانت تكتب على هذا النحو "Pwy" وهى بمعنى يقيس "Measur" [٤] وفي تعريف آخر أنها مصدر من الفعل الثلاثي"راك" بمعنى مسح الأرض الزراعية لتقدير الخراج المستحق عليها لبيت المال[٥]، وبالرجوع إلى المعاجم العربية المتخصصة كمعجم "لسان العرب" لابن منظور، و"المصباح المنير" للمقري الفيومي لم نجد أصلاً عربياً للكلمة، غير أنه في المعاجم التي تعرضت للألفاظ الدخيلة كمعجم "المعرب والدخيل " للجواليقى[٦]، لكن وجدت كلمة "الرواكة "، وهى تعنى المجتمع من الناس فيقال ظل مالكم رواكة أى مختلط.

إجراءات الروك في عصر سلاطين المماليك بمصر
(٦٤٨-٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م)

إن إجراءات عملية الروك كانت تتمثل فى تكليف السلطان لمجموعة من الأمراء الموظفين بجمع البيانات عن الأرض الزراعية من حيث مساحتها وشكلها ونوعيتها وحالة الترع والجسور الخاصة بها وأسماء الحائزين لها، وتسجيلها في الدواوين بناء على التوزيع الذي يقره السلطان وكتابة أوراق رسمية بهذا التوزيع، وحفظها في تلك الدواوين إثباتاً لحقوق الحائزين بمختلف فئاتهم ورتبهم٠ ومن ثم فقد كانت تلك الإجراءات تتم على مرحلتين

المرحلة الأولى: وتتمثل فى أعمال القائمين بعملية الروك.

المرحلة الثانية :تتمثل فى دور الدواوين فى عملية الروك ٠

١- **المرحلة الأولى:** القائمون بعملية الروك وأعمالهم

بالرغم من أن الجهاز الإداري فى مصر كان يتميز بثراء وتنوع ليس له مثيل فى موظفيه، إلا أنه كان يتم اختيار فئات معينه من الموظفين للقيام بإجراءات المسح ، حيث كان يراعى أن تكون وظائفهم مرتبطة بالأرض من ناحية، ومن ناحية أخرى يكونون على درجة عالية من والدقة والأمانة وبذلك كان القائمون بعملية المسح يتمثلون فى (الأمراء /المساح /القياس (القصاب)/ القضاة/ العدول/ المشايخ/ الأدلاء/ الكتاب.)

الأمراء

في عملية المسح يكون الأمراء هم المتحدثون أمام السلطان، حيث يقدمون له البيانات التي تم جمعها والتي على أساسها يتم توزيع الأراضي إلى إقطاعات، ولأهمية تلك البيانات والرغبة في أن تكون دقيقة كان السلطان يقوم بنفسه بتحديد وتكليف

الأمراء القائمين عليها، وتتلخص نوعية البيانات التي يقوم بجمعها الأمراء في بيانات خاصة بالمساحة للأراضي (المزروع فيها والبور)، وأسماء المزارعين والمقطعين، وأنواع الأراضي وحالتها من حيث الجودة ونوع التربة وذلك بمساعدة الموظفين المختصين والمكلفين بالاشتراك في عملية المسح(٧).

***المساح**

المساح هو الشخص المنوط بمسح الأراضى الزراعية، ومهمتهم رئيسية، فيخرجون للأرض ويقيسونها بوحدة طولية قدرها مائة ذراع مع العلم بأن الزراعة في مصر كانت وما زالت مقصورة على شريط ضيق من الأرض يمتد على طول النيل والترع والجسور ترتكز في الوجه البحري (الدلتا) بشكل أكبر من الوجه القبلى (الصعيد)(٨)، وقد اشترط فيمن يتولى وظيفة المسح أن يكون ذا أخلاق فلا يكون قد ثبت عليه نقل أرض عالية القطيعة إلى ما دونها أو أن يكون أخفى مساحة أو تجاوز حدا كان عليه درك(٩).

أما عن مهمة المساح في إطار عملية الروك، فتتلخص في القيام بأولى إجراءات عملية الروك، وهى الفحص النظري للأراضي، ويقصد بها فحص الأراضي المقطعة من حيث **(الشكل و المساحة والنوعية)**.

أولا: فحص شكل الأرض

يأتي فحص الشكل في بداية عملية المسح، حيث يتم تقدير مساحة الأرض بناء على شكلها، فقد كانت الأرض تتخذ أشكالاً عديدة منها المثلثة والمربعة والمدورة(١٠).

الأرض المثلثة الشكل هي التي تحيط بها ثلاث خطوط، وتنقسم الأرض المثلثة إلى أنواع؛ فمنها قائمة الزاوية، ومنها ما هو حاد الزاوية، ومنها ما هو منفرج الزاوية(١١)، وتحسب مساحتها بالعمود المضروب في نصف قاعدته(١٢)، أما إذا اختلفت أضلاع المثلث فيكون حساب مساحته بجمع أضلاعه وأخذ نصف ما يجمع(١٣).

ثانياً: فحص مساحة الأرض

وهى المساحة الخاصة بالأرض الزراعية المزروع منها والبور، والتي من خلال الدراسة اتضح أنها لم يطرأ عليها أى تغيير بوجه عام، وإنما التغير الذي حدث كان يخص السطح المزروع، وقوة لإنتاج فهي تكثر أو تقل وتقوى وتضعف تبعاً للعناية أو الإهمال في إنشاء الترع وصيانة الجسور وموقف السكان من حيث العدد والإقبال على العمل(١٤).

وعن مساحة الأرض فقد كانت مقسمة ٢٤قيراطاً توزع أجزاؤه على القرى والبلاد توزيعا قياسيا، وتقدر المساحة بالفدان والقيراط والذراع والجريب والميل والفرسخ(١٥). .

ثالثاً: فحص نوع الأرض

ولابد من بيان نوع الأرض في المساحة التي تقاس إن كانت من نوع البرايب أو البواق أو النقا أو الخرس أو المستبحر، فيقصد بفحص النوع فحص نوع الأرض من حيث درجة الخصوبة والجودة.

هذا ويضاف لفحص الشكل و المساحة والنوع بيان بالمحاصيل التي تزرع في الأراضي بمختلف أنواعها، ففي بردية تعود إلى (٢٦٢هـ /٨١٣م)عن مسح الإقليم ورد فيه نوع المحصول ومساحته وحددت الأرض البور ومقدارها والأرض غير المخصصة للزراعة(١٦).

***القيّاس (القّصاب:)**

والقياس من ضمن موظفي الدولة بوجه عام، ومن ضمن المشتركين في عملية إجراء الروك بوجه خاص(١٧) فهو يقوم بعملية قياس الأرض عقب نهاية فيضان النيل لمعرفة مساحة الأراضي، التي أصابها الري وتصلح للزراعة(١٨)، مع العلم أنه لا يقوم بعملية القياس وحده بل، بمساعدة العدول(الشهود) وقاضى العمل(١٩).

أما عن أداة القياس فكانت تتمثل في الحبل أو القصبة[٢٠] التى لا تزال تستخدم في ريفنا المعاصر، ويرجع استخدام القصبة إلى العصر البطلمي والعصر الروماني، حيث كانت هناك آلة تسمى **البريفور** أو **الميرخيت**، وقد تم تطويرها في العصر الروماني، وعرفت باسم **الجروما (Groma)** ، فالجروما ما هي إلا شكل مطور من آلة البريفور والميرخيت التى كانت تتكون من قضيبين خشبيين مثبتين على الزاوية اليمنى جنباً إلى جنب بقطعة من الحبل لتكون شكل الصليب، ومع التطور أضيف إليها فى نهاية كل ذراع (قضيب) كرة من الرصاص[٢١]، واستخدام تلك الأداة تتلخص في أنه عندما ينحاز أحد ميزاني الخط على علامة أو خط حدي فان خيوط الزاوية اليمنى لهذا يمكن أن تستطلق بواسطة الميزانين الآخرين[٢٢] **انظر شكل (٢،١)**

وبالنسبة للعصر الملوكي فقد كان القياس يتم باستخدام القصبة الحاكمية، والتي طولها ٥أذرع بالنجارى أي أن الـ٤٠٠قصبة تسمى فداناً[٢٣]، ومن خلال القصبة يتم حساب مساحة الفدان، فحاصل ضرب ٢٠قصبة طولاً في ٢٠قصبة عرضا يساوى حساب مساحة فدان وبذلك تكون القصبة التي طولها ٨٥,٣متر فدانها يقدر بـ ٥٩٢٩متر[٢٤].

القضاة:

كان القضاء في الدولة الإسلامية من الوظائف الدينية المتصلة مباشرة برأس الدولة، وربما كان الاسم الرسمي للقاضي هو "الحاكم[٢٥] باعتبارهم موازين العدل وحراس السنة وبهم ينصف لمظلوم من الظالم والضعيف من القوى، ولأهمية تلك الوظيفة فقد كان لمتوليها شروط معتبرة في صحة ولاية من يقوم بها، وهى البلوغ والعقل والحرية والذكورية والإسلام والعدالة والسمع والبصر والعلم[٢٦]، كما كان لتلك الوظيفة العديد من القواعد والالتزامات التي تم وضعها منذ خلافة عمر بن الخطاب،

حيث كانت مهمة القاضي تتمثل في النظر في الأحكام، والفصل في الخصومات، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وامتدت فيما بعد للنظر في الأوقاف والوصايا على الأيتام(٢٧).

ويشترك القضاة مع الأمراء في طلب مكلفات القرية، وهى سجلات لمعرفة الأراضى التابعة للخاص السلطاني، وأراضى إقطاعات الأمراء والأجناد، ما بها من رزق وربما أضيفت الرزق الموجودة بها إلى المساحة، وهكذا في كل منطقة من مناطق الجهة التي نُدب بها المشرفون على هذا العمل(٢٨).

العدول

يذكر البعض أن العدل اصطلاح يلقب به من يثق به القاضى ويطمئن إلى شهادته فيعينه لمعاونته في أعماله(٢٩)، ويطلق عليهم البعض أيضا الشهود، وهناك من يفصل بينهما فيعرف العدل على أنه الرجل الصحيح الرواية، والشاهد هو الذي يشهد بصحة القياسات، والحقيقة أنه لا يوجد فارق بين كلا المسميين، فالعدل أو الشاهد في المقام الأول وظيفة دينية كانت مصحوبة بالقاضي، وكان من كتاب حيث يوقع على الحسابات ويشهد بمتعلقات الديوان نفياً وإثباتاً(٣٠).

ويتمثل دورهم فى غير إجراءات المسح في كونهم يشهدون في الخصومات ويقومون بكتابة العقود بين الناس في معاملاتهم مستوفاة الشروط(٣١)، كما كان لهم دورُ فعال على المستوى الاقتصادي بوجه خاص، حيث كان عليه الشهادة على قانون الري الذي يرفعه خولة البلاد وشيوخها، والذي على أساسه تحدد مساحة الأراضي الزراعية التي أصابها ماء الفيضان(٣٢).

المشايخ:

الشيخ في اللغة تعنى الطاعن في السن، وربما قصد به من يجب توقيره، فهو يطلق على كبار السن والعلماء والوزراء والمحتسبين ورجال الكتابة(٣٣)، مع العلم أن هذا

اللقب لم يكن قاصراً على المسلمين، بل كان يطلق على أهل الذمة[٣٤] من الكتاب والصيارفة من اليهود والنصارى[٣٥].

وكان شيخ الناحية يشترك مع موظفي القرية في تقدير مساحة الأرض التي شملها الفيضان بالري، ويرفعون ذلك لمباشر الخراج وبعدها يوقع شيخ البلد على ما يسجله المباشر من مساحة، وقد تمتع المشايخ بقدر كبير من الثراء وحوزة الأملاك الخاصة بهم حيث تراوحت مقرراتهم بين ٤:٢٠ فداناً[٣٦].

٦-الأدلاء:

الأدلاء ومفردها دليل[٣٧]، وهو الوكيل الموثوق به من أهل الكورة يساعده مبعوث الوالي في بحث المسائل المالية كالضرائب وفرض أنواع جديدة منها أو فرض الغرامات[٣٨]، كما تم تعريفه أيضاً على أنه الشخص الذي يقوم برفع القوانين[٣٩]، والسجلات عند مساحة الأرض، ويميز أنواع الأراضى وأسماء مزارعيها سواء في المسح العام المعروف بالروك أو المسح السنوي الذي يحدث عقب فيضان النيل[٤٠].

ويقوم الدليل بعمل العديد من الدفاتر ذات المسميات المتنوعة والتي منها الفناديق[٤١]، والقوانين والسجلات ليوقع عليها شيخ الناحية[٤٢]، ثم يقوم الدليل بكتابة خطة يتعهد فيها بصحة هذه المعلومات[٤٣]، وأهم هذه الدفاتر هي الفنداق الذي تكتب به المساحات حال قياسها[٤٤].

وتتمثل مهمة الدليل في عملية الروك في كتابة سجلات أملاك الأراضي وتقدير قيمتها لتحديد مقدار الضريبة المفروضة عليها وإرسال الأوامر الرسمية للحضور مع وصف تفصيلي للأنواع المختلفة للأراضي الصالحة للزراعة وممهورة بإمضائه لإثبات صحة ما ورد فيه[٤٥].

الكتاب:

إن الكتاب أعمدة الدواوين، لذا فقد كانوا يتبعون السلطة التنفيذية ويعين السلطان

كبارهم بمراسيم، ويتصل بهم عن طريق موظف يسمى مقدم الخاص، أما الصغار منهم فيوكل تعيينهم إلى الوزراء وكبار الكتاب(٤٦)، ولكون تلك الوظيفة تحتاج إلى الخبرة فكان معظم متوليها من الأقباط(٤٧)، وكان على الكاتب صياغة الكتب الصادرة من صاحب الكورة والموجهة للإدارة المركزية وكذلك صياغة الكتب والأوامر الموجهة إلى رؤساء القرى التابعة للكورة(٤٨).

ومما سبق من تعريفات فإننا نستنتج أن الذي يشترك في عملية المسح هما : كاتب خراج الناحية، وكاتب الجيش، حيث يقومان بتحرير المساحات المزروعة على أوراق تسمى الفنداق، والتي تجمعها أوراق تسمى المكلفة أو المسجل(٤٩).

ولابد للكاتب أن يكون على علم بمساحة الأرض وأصل ما تمسح به الأرض من **أشل وشاقول وباب وذراع** ، **فالأشل** حبل طوله ٦٠ذراعاً، **والشاقول** خشبة قدر ذراعين في طرفها زج تركز في الأرض ويشد فيها طرف الأشل، **والباب** قصبة طولها ٦أذرع **والذراع**، الذي يمسح به السلطان مساحته٣٢إ صبعا، وتسمى الذراع الهاشمية، والتي تمسح بها الرياض والأنهار ٦٠إصبعاً وتسمى ذراع الميزان علماً بأن الأشل عشرة أبواب والباب ٦ أذرع وأشل في أشل جريب وأشل في باب قفيز(٥٠).

٢-**المرحلة الثانية** :وتتمثل في دور الدواوين في إجراء عملية الروك بانتهاء عملية الفحص النظري والقياس و تسجيل البيانات في أوراق خاصة، تتولى الإدارة الإقطاعية التي يرأسها السلطان كتابة الوثائق عن طريق الدواوين التي كانت تضم هيئة ديوانية كبيرة من الموظفين بلغت حوالي ١٨فرداً(٥١).

وتتمثل الدواوين المكلفة بالجانب التنفيذي لإجراءات الروك في **(ديوان الإنشاء وديوان النظر وديوان الجيش)**، فديوان الإنشاء كان يعد من أهم الدواوين، وكذلك ديوان الجيش فقد كان له أهمية خاصة كديوان الإنشاء، فكلا الديوانين يمثلان الإدارة الإقطاعية المشرفة على عملية التوزيع الإقطاعي وعلى رأسهم السلطان(٥٢)، كما كان

لكل أمير ديوان خاص يكتب به أسماء أجناده ويخلد في ديوان الجيش فكلما مات واحد من الأمراء أو فصل من الخدمة عرض بديوان الجيش آخر مكانه(٥٣).

وسوف نوضح فيما يلى دور تلك الدواوين في عملية الروك .

ديوان الجيش:

هو أول ديوان وضع في الإسلام(٥٤)، وتعددت مسمياته فأطلق عليه ديوان الجند أو العساكر أو العطاء أو الإقطاع(٥٥)، وكان له الحق في الإشراف على جميع جنود الدولة بما فيهم المماليك السلطانية ومماليك السلاطين السابقين (القرانيص)(٥٦) وعن إقطاعاتهم وتوزيعها وضبطها ونقلها من أمير مملوكي لآخر كما أنه كان مسئولاً عن الأوراق الخاصة بعملية الروك من البلاد المختلفة والنقود والمكيلات(٥٧)، كما كان يرفع لهذا الديوان كل سنة نسخة من قوانين ري البلاد ليعلم ما نقص وما زاد، وكذلك نسخ السجلات من البلاد ليعلم ما ترجح من ارتفاعها وما هى عليه من أوضاعها، وما انتقل من فدن العين إلى الغلة ومن الغلة إلى العين ومن صنف إلى صنف وما عمر فيها من الخراب الذى لا يعلوه النيل من البساتين(٥٨).

ونظراً لأن أهم موظف في هذا الديوان هو ناظر الجيش(٥٩)، وهذا لما له من حسن التدبير والوقوف على معرفة جرائد الجند والإقطاعات وتحرير الكشوف والمحاسبات واستيضاح أمر من يموت من أرباب الإقطاعات والنظر في أمر المقطعين(٦٠)، فقد كان يتم تسليمه الأوراق الخاصة بالروك من البلاد المختلفة، لأنه الشخصية الأولى بعد السلطان في أمور الإقطاع، وتلخص اختصاصاته في تحرى الدقة في مقادير الإقطاعات بأرجاء الدولة المملوكية والتشاور مع السلطان بشأنها، ويراجع ناظر الجيش البيانات الواردة بأوراق الروك، ويفحصها في ديوانه وبعد إتمام هذا الفحص يعرضها على السلطان ومستشاريه ليقرروا ما يرونه من تعديلات، ثم يأمر السلطان بكتابة وثائق الإقطاع المختلفة، والتي تتمثل في (المثال –الإشهاد –

القصة –النزول –المربعة)ويقوم بذلك كتاب الجيش تحت إشراف الناظر وربما كتبوها بين يدي السلطان في بعض الأحيان(٦١).

المثال:

في المصطلحات المالية (بكسر الميم وفتح الثاء ممدودة) كلمة مثال تعنى صورة أو أمر سلطاني يدل على معنى الوثيقة الإقطاعي(٦٢)، وفى تعريف آخر جمع مثالات وهو ما يكتب من الوثائق اللازمة لتقدير إقطاع شخص جديد(٦٣)، والمثال ورقة أو وثيقة رسمية تصدر عن ديوان الجيش لكل جندي أو مملوك يبين فيها مقدار ما يخصه بالفدان من الأرض الزراعية التي يستغلها في الإقطاع، ويبين فيها حدودها واسم الإقليم والقرية التابعة لها(٦٤).

ويعد المثال أول وثيقة تكتب في الأوراق الرسمية الخاصة بالإقطاع(٦٥)، كما يذكر في المثال إذا كان الإقطاع جديداً أو ممنوحاً أو منقولاً عن مقطع سابق، ويكتب فيه اسم المقطع الحالي والمقطع السابق –إن وجد –وتكتب عبرة الإقطاع ثم تاريخ الاعتماد(٦٦)، ويتم كتابة تلك البيانات بمعرفة ناظر الجيش في نصف قائمة سامي بعد ترك الثلثين أعلاها(٦٧)، يوقع السلطان على هذه المثالات بعبارة "يكتب"، ثم يليه توقيع ناظر الجيش تحت توقيع السلطان بعبارة "يتمثل الأمر الشريف"(٦٨).

***الإشهاد** :شكل من أشكال إثبات الإقطاع، فهو وثيقة لإقطاع يشترك فيه أكثر من شخص(٦٩).

***القصة** :تكتب عندما يطلب جندى الحصول على إقطاع أو يعلن الخروج عن إقطاع أو يطلب الإعادة إلى إقطاع خرج عنه بمعنى الملتمس أو الشكوى لأي سبب(٧٠).

***النزول:** يعتبر تنازل جندى عن إقطاعه لجندي آخر يشتمل المقايضة أو الاشتراك فى الإقطاع(٧١).

ديوان النظر

يعد هذا الديوان من أجل الدواوين[٧٢]، فهو يشبه وزارة المالية في العصر الحالي[٧٣]، وتم إنشاء هذا الديوان في العصر الفاطمى، وأصبح يشرف على جميع الشئون المالية من إيرادات ومصروفات نظرا لتحول النظام الاقتصادي من نقدي لإقطاعي، وما تبع ذلك من تدهور في بيت المال[٧٤]، وبصفة عامة تتلخص مهمة هذا الديوان في التحدث في الإقطاعات بمصر والشام والكتابة بالكشف عنها ومشاورة السلطان عليها، وتسجيل المساحات لكي يتم على أساسها محاسبة المقطعين، ومعرفة عدد الفلاحين حتى يتسنى لهم محاسبتهم سواء كانوا مستأجرين أو ضماناً أو أهل ذمة تجب عليهم الجزية[٧٥].

المربعـة:

نوع من السجلات وهى الاسم الذي يطلق على المثال بعد إرساله إلى ديوان النظر لتقديره وتقييده[٧٦]،وترسل بدورها إلى ديوان الإنشاء وليجهز بها كاتب السر منشور وصورة المربعة[٧٧]، فصورة المربعة تكتب في ورقة مربعة يجعل أعلى ظاهر الورقة الأولى منها بيضاء[٧٨]، ويكتب في ذيلها معترضا أخذ من جهة أسفل المربعة إلى أعلاها أسطر قصيرة على قدر عرض ثلاثة أصابع[٧٩].

وتتضمن المربعة البيانات الموجودة بالمثال، في تفصيل أكثر فتشمل مرتبة الأمير والجهه التي يوجد بها وعدد أتباعه من الأجناد، كما يشار في الإقطاع إلى تحديده من حيث شموله جهة كاملة أو تفرقه في جهات متعددة بدون استثناء أو مشاركة وهل يدخل فيه وقف أو مواريث أو نحوه، وفى المربعة تُذكر ألقاب السلطان كاملة مع إضافة المقطع إلى هذا اللقب[٨٠].

***ديوان الإنشاء:**

كان هذا الديوان معظماً عند الخلفاء يلقون إليه بأسرارهم ويخصونه بخبايا

أمورهم(٨١)، وهو أول ديوان وضع في الإسلام، وهو ديوان عظيم المقدار كثير الأخطار، فهو خزانة الأسرار شريف بمراسلة السلطان، وقد زادت أهمية هذا الديوان وتعددت اختصاصاته في عهد الأيوبيين والمماليك، ولدور هذا الديوان الفعال في كيان الدولة فقد كان ناظر الخاص به له صفات خاصة كأن يكون ضليعاً في العلوم وكافة الآداب(٨٢).

ولا يقل دور هذا الديوان شيئا عن الدواوين السابقة في إجراء عملية الروك، حيث إنه بعد إرسال المربعة إليه يقوم كاتب السر بمقتضاه بكتابة "**منشور الإقطاع**"، وهو آخر أدوار تلك العملية(٨٣)، وذلك عن طريق طائفة من الأعوان بديوان الإنشاء مهمتهم أخذ المكاتبات وإدارتها على كاتب السر، ثم يحيل كاتب السر المربعة إلى المختصين الكتاب ليكتبوا المنشور على أساس البيانات الموضحة بالمربعة، وهؤلاء المختصون هم "**كتاب الدرج** "إشارة إلى كتابتهم على درج من ورق، وعرفوا كذلك باسم "**الموقعين** "نسبة إلى توقيعهم على جوانب الأوراق، وتنفرد هذه الطائفة بكتابة المناشير الخاصة بصغار الأمراء وبلغ عددهم أكثر من مائة(٨٤).

***المنشور:**

أما المنشور لفظاً فهو كل ما يصدر عن سلطان أو ملك من المكاتبات مما لا يحتاج ختم، كالمكتوب بالولاية والمكتوب بالحماية والمكتوب بالإقطاع(٨٥)، وبهذا المنشور يصبح الإقطاع شرعياً ويشار فيه لاسم المقطع ومرتبته وأن هذا الإقطاع من الصدقات السلطانية(٨٦) كما يمتاز المنشور عن غيره من وثائق الإقطاع بأنه أكثر تفصيلا لبيانات الإقطاع، كما يشترط فيه براعة الإشادة بحكم السلطان وإحسانه إلى أخصائه مع العلم بأن المناشير تختلف في افتتاحيتها وحجم أوراقها ومقدار الفراغ بين السطور باختلاف مرتبة المقطع(٨٧).

غير أن المنشور العام في المنح الإقطاعية يكون غير المناشير الطارئة التي تصدر في أوقات مختلفة، كان يتظلم مقطع فيرفع "**قصة** "ما يشكو أو بما يطلبه، أو يأمر السلطان بترقية أحد أتباعه بزيادة إقطاعه وإمرته، وربما حدث "**نزول** "عن الإقطاع من مقطع لآخر في مثل هذه الأحوال تكتب مناشير في ديوان الإنشاء بالزيادة أو التعويض أو التجديد أو غيره بحسب ظروف المنح بعد أن يمر أصله بديوان الجيش قصة كان أم نزولا أم إشهاداً بنزول، وتختلف تلك المناشير الطارئة عن العامة من حيث حجم الأوراق التي تكتب فيها وكتابة الافتتاحية، كما توضح في المناشير عامة جهات الإقطاع وإن كان مشاركة مع غيره ذكر كمنشور(٨٨).

ومن منطلق عرضنا لمراحل إجراءات الروك السابقة سوف نعرض لما تم تطبيقه من المراحل والخطوات السابقة على عمليات مسح في العصر المملوكى والتى تتمثل في "**الروك الحسامى** "و"**الروك الناصري**"

أولاً:الروك الحسامى

بالنسبة للروك الحسامى فقد بدأت إجراءاته في ٦جماد الأول عام(٦٩٧هـ / ١٢٩٧م)(٨٩)، وندب السلطان حسام الدين لاجين لتنفيذ تلك العملية مجموعة من الأمراء، لم تذكر المصادر منهم سوى الأمير **بدر الدين بلبك الفارسي الحاجب**(٩٠)، والأمير بهاء **الدين قراقوش الظاهري المعروف بالبربري**(٩١)، وتوجه الكشاف(٩٢) إلى أقاليم الوجهين القبلي البحري، وحرروا بيانات الجهات المطلوب مسحها، وانتصب لهذا جماعة من الكتاب على رأسهم **تاج الدين عبد الرحمن المعروف بالطويل**(٩٣)، وكان مكلفاً بكتابة قوائم بمساحات البلاد وأسمائها في الروك الحسامى(٩٤).

استغرق الروك الحسامى ثمانية شهور من جمادى الأولى سنة (٦٩٧هـ /١٢٩٧م)إلى ذي الحجة(٩٥)، ونتج عنه تغيير جذري فيما هو خاص بالقاعدة العامة لتوزيع الإقطاعات وتوزيع العبرة، فبالنسبة للتعديل الخاص بالقاعدة العامة في التوزيع

بالقيراط، فيجرى بحسب ما يجرى السلطان تحقيقاً لأغراضه، فقد كانت الأراضي مقسمة إلى ٢٤قيراطاً، منها ٤قراريط للسلطان، و ١٠قراريط للأمراء، و ١٠قراريط للأجناد(٩٦)، لكن بمقتضى **الروك الحسامى** تم تقسيم البلاد على أساس مختلف فقد ظلت البلاد مقسمة إلى ٢٤قيراط ولكن الخلاف وقع في توزيع الإقطاعات، فجعل للأمراء والأجناد ١١قيراطاً وزع ١٠قراريط منها كإقطاعات وأبقى القيراط ألـ ١١الزيادة إقطاع من يتضح فيما بعد أنه حاق من شيء من العين ،وللسلطان ٤قراريط ، والـ ٩قراريط الباقية للفرق الجديدة من الجند(٩٧).

ثانياً:الروك الناصري

أما بالنسبة للروك الناصري لمصر فقد بدأ العمل به سنه (٧١٥هـ /١٣١٥م)، حيث عهد الناصر محمد لبعض الأمراء وأرسلهم في جماعات لكل جهات البلاد(٩٨)، وجعل الإشراف عليه لأربع لجان كل لجنة تضم ثلاثة أو أربعة من الأمراء، يعاونهم عدد من المستوفين والكتاب والقياس وولاة الأقاليم والمشايخ والعدول والأدلاء(٩٩) وقسم البلاد إلى أربعة أقسام الغربية والشرقية والمنوفية والبحيرة والوجة القبلي بجانب أوامره لجميع الدواوين بكتابهم ومستوفيهم بالاشتراك في هذا الفحص(١٠٠).

وبعد انتهاء الأمراء من إجراءات المسح النظرية وعرضها على السلطان، قام الناصر محمد بعمل عرض للأمراء والأجناد لتوزيع الإقطاعات عليهم في نهاية سنة (٧١٦هـ/١٣١٦م) بإيوان القصر الأبلق بالقلعة(١٠١)، وقد اختص السلطان بإصدار المناشير للأمراء وأجناد الحلقة، أما أجناد الأمراء فقد صدرت مناشيرهم من أمرائهم(١٠٢)، وكان عددهم حوالي ١٢.٠٠٠مملوكاً ظلوا كذلك إلى أن زالت دولة بنى قلاوون عام ٧٨٤هـ(١٠٣).

الخاتمة

عدم اختلاف إجراءات الروك في العصر المملوكي عم العصور السابقة، غير أن الاختلاف كان في المسميات الوظيفية للقائمين على عملية الروك، وفى مسميات الأوراق التى تدون بخا المعلومات الخاصة بهذا الإجراء، ومساحة الفدان ومقدار القصبة.

بالرغم من اتساع مساحة الأراضي الخراب في أواخر العصر المملوكي عما كانت عليه في عصر المماليك البحرية، إلا أن الدولة كانت تقوم بإقطاعها كنوع من الإصلاح وتتمثل في أراضي الخرس والنقا والمستبحر علما بأن تلك الأنواع لم يختص بها قرية واحدة.

اتميزت الإجراءات التنفيذية للروك بالدقة وذلك من خلال اختيار فئات معينة من الموظفين ترتبط وظائفهم بالأرض ويكونوا على درجة عالية من الدقة والأمانة.

المصادر والمراجع العربية والأجنبية

– المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، (تحقيق محمد مصطفى زيادة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٨١م)،جـ١، ق٢

– ابن دقماق: الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين،(تحقيق محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتاب،بيروت، ١٩٨٥م)، جـ٢

– ابن منظور: لسان العرب، (تنسيق وتعليق على شيرى، ط٢، دار إحياء التراث العربى، مؤسسة التاريخ العربى، بيروت، د.ت).

– المقرى الفيومى: المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير للرافعى، (المكتبة العلمية، بيروت، د٠ت).

– الجواليقى: المعرب من الكلام الأعجمى على حروف المعجم، (تحقيق أحمد محمد شاكر، ط٢، مطبعة دار الكتب، القاهرة، ١٩٦٩م)

الشيبانى: الجيم، (تحقيق عبد العليم الطحاوى، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة،د.ت)،جـ٢، باب الراء.

– النويري: نهاية الإرب فى فنون الأدب، (تحقيق السيد الباز العرينى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢م)، جـ٨.

– البطليوسى: الاقتضاب في شرح آداب الكتاب، (تحقيق مصطفى السقا وحامد عبد المجيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨١م).

– الصوفى: الصفوة فى وصف الديار المصرية ونظام الممالك، (تحقيق طلال جميل الرفاعى، ١٩٩٢م).

– المخزومي: المنتقى من كتاب المنهاج في علم خراج مصر،(تحقيق كلود كاهن ومراجعة يوسف راغب، القاهرة، ١٩٨٦م).

– المقريزى: إغاثة الأمة بكشف الغمة، (تحقيق محمد مصطفى زيادة، وجمال الدين الشيال، لجنة التأليف والترجمة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٤٠م).

– ابن الوردي: خريدة العجائب وفريدة الغرائب، (تصحيح محمود فاخورى، دار الشرق العرب، بيروت، ١٩٩١م).

– اليعقوبى: الخراج، (تحقيق محمد إبراهيم البنا، دار الإصلاح، د.ت).

– المقديسى: العدة في شرح العمدة، (مكتبة الرياض الحديثة، د.ت)، جـ٤.

– ابن الجيعان: التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية، (المطبعة الأهلية ببولاق، القاهرة، ١٨٩٨م).

– الدينورى: عيون الأخبار، نسخة مصورة عن طبعة، (دار الكتب، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، ١٩٦٣م).

– الماوردى: تسهيل النظر وتعجيل القطر في أخلاق الملك وسياسة الملك، (تحقيق رضوان السيد، دار العلوم العربية ،١٩٨٧م).

– ابن الإخوة: معالم القربة في أحكام الحسبة،(تصحيح روبن ليوى، مطبعة دار الفنون بكمبردج) .

– ابن أيبك الداوداري: كنز الدرر وجامع الغرر(السدر الفاخر فى سيرة الملك الناصر)،(تحقيق هانس روبرت رويمر، الخانجى، بالقاهرة، ١٩٦٠م)، جـ٩.

– أبو يعلى الفراء:الأحكام السلطانية،(مؤسسة الرسالة، القاهرة، ١٩٩٨م).

– ابن داود الصيرفي: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان،(تحقيق حسن حبشى، مطبعة دار الكتب، القاهرة، هامش ٤٨م).

– النابلسى : لمع القوانين المضيئة في دواوين الديار المصرية،(مكتبة الثقافة الدينية –بورسعيد– د.ت).

– العمري: مسالك الأبصار وممالك الأمصار، (تحقيق أيمن فؤاد سيد، المعهد الفرنسى للأثار الشرقية، القاهرة، ١٩٨٥م).

– ابن الطوير: نزهة المقلتين فى أخبار الدولتين، (تحقيق أيمن فؤاد السيد، شتوغارت، المانيا، ١٩٩٢م).

– الصابئ: رسوم دار الخلافة، (تحقيق ميخائيل عواد، دار الرائد العربي، بيروت، د.ت).

– العمري: التعريف بالمصطلح الشريف، (مطبعة العاصمة، القاهرة، ١٣١٢م).

– القلقشندى: مآثر الإنافة في معالم الخلافة،(ط٢، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، الكويت، ١٩٦٤م)، جـ٢.

– ابن بطوطة: رحلة ابن بطوطه المسمى تحفة النظار فى غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، (دار النفائس، بيروت، ١٩٩٧م).

– المسبحى: أخبار مصر في سنتي–(٤١٤/٤١٥هـ)، (تحقيق وليم ج٠ميلورد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٠م)، جـ،٤٠.

– الماوردى: الأحكام السلطانية الدينية، (دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٣م)، جـ١.

– نفالي لويس: الحياة في مصر تحت الحكم الروماني، ترجمة فوزي مكاوي، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ،١٩٩٤م).

– إبراهيم على طرخان:النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة ،١٩٦٨م).

– حسن عبد الرحمن خطاب: الزراعة والمجتمع الريفى في مصر الإسلامي، (الهيئة العامة لشئون المطابع، القاهرة، ١٩٨١م).

– عبد العزيز جمال الدين: تاريخ مصر من بداية القرن الأول الميلادي حتى نهاية القرن العشرين من خلال مخطوطة تاريخ البطاركة لساويرس بن المقفع، مكتبة مدبولى، القاهرة، ٢٠٠٦م)، جـ٢.

– محمدعمارة : قاموس المصطلحات الاقتصادية فى الحضارة الإسلامية، (دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٣م).

– أيمن فؤاد سيد: الدولة الفاطمية في مصر"تفسير جديد"،(الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٠م).

– سيد محمود محمد عبد العال : الحياة الاقتصادية فى الريف المصري عصر سلاطين المماليك (٩٢٣–٦٤٨هـ/١٥١٧–١٢٥٠م)،(رسالة ماجستير بكلية الآداب–جامعة عين شمس، ٢٠٠٠م).

– محمد محمود الصياد :أحوال مصر الاقتصادية والاجتماعية كما صورها المقريزى، حولية كلية البنات، جامعة عين شمس، العدد الأول، ١٩٧٠م.

– أدي شير: الألفاظ الفارسية المعربة، (ط٢، طبعة دار العرب للبستاني، القاهرة، ١٩٨٨م).

– أحمد فؤاد متولي: قانون نامة مصر، (مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٦م).

– سلوى على ميلاد: كتاب وصف مصر وأهميته فى دراسة الوثائق العربية، (كلية الآداب، جامعة القاهرة، د٠ت).

– رأفت محمد النبراوى: النقود الإسلامية في مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة، (ط٢ ، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، القاهرة، ١٩٩٦م).

– انستانس الكرملى: النقود العربية الإسلامية وعلم النميات، (ط٢، مكتبة الثقافة الدينية، ١٩٨٧م).

أدولف جروهمان: أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية، (ط٢، ترجمة عبد الحميدحسن، محمد مهدى علام، ١٩٩٤م)، جـ٦.

– فتحي مصيلحى: تجربة التعمير المصرية من خلال الأطلس التاريخى للوجه البحرى عند عمر طوسون،(مطبعة روای، الإسكندرية، ١٩٩٦م).

– حسن إبراهيم حسن وعلى إبراهيم حسن: النظم الإسلامية، (مكتبة النهضة الإسلامية، القاهرة، ١٩٣٩م).

جمال الدين محمد الشيال: الروك الناصري(صفحة من الحياة الاقتصادية في مصر الإسلامية، مجلة الثقافة، العدد ٩٧،١٩٤٠م).

– مجدي عبد الرشيد: القرية المصرية فى عصر سلاطين المماليك (٩٢٣-٦٤٨هـ/١٥١٧-١٢٥٠م)،(الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٩م).

– محاسن محمد على حسين الوقاد: اليهود في مصر المملوكية في ضوء وثائق الجنيزة (٩٢٣-٦٤٨هـ-/١٢٥٠-١٥١٧م)، (رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٩٦م)، ص ٤٨هامش١.

– الفيروز أباد : القاموس المحيط جـ٤، مطبعة بولاق، القاهرة، ١٩٧٢م).

– توفيق سلطان اليوزبكى: تاريخ أهل الذمة في العراق(١٨-١٧هـ)،(رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٧٢م)، ص٣٥.

– جمال فوزي محمد، وعبد الفتاح فتحي عبد الفتاح: معالم تاريخ مصر الإسلامية منذ الفتح الإسلامي حتى نهاية العصر الأيوبي (٦٤٨-٢١هـ/١٥٢٠-٦٤١م)، (دار الثقافة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م).

– أحمد عبد الرازق: الحضارة الإسلامية فى العصور الوسطى، (دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٩٠م).

– أحمد عبد الرازق: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك،(الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٩م).

– عبد الحميد العبادى، محمد مصطفى زيادة، إبراهيم أحمد العدوى: الدولة الإسلامية تاريخها وحضارتها، (ط٢، المجلس الأعلى الدائم للخدمة العامة، القاهرة، ١٩٥٥م).

– راشد البراوى:حالة مصر الاقتصادية فى عهد الفاطميين،(مكتبة النهضة المصرية،القاهرة،د٠ت).

– أنور الرفاعى: الإسلام في حضارته ونظمه(دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٨٢م).

– سعيد عبد الفتاح عاشور: مصر في عصر دولة المماليك البحرية، (مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٩م).

– محمود رزق سليم: عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمى، (دار القلم، القاهرة، ١٩٤٧م)، جـ١.

– محمدعمارة : قاموس المصطلحات الاقتصادية فى الحضارة الإسلامية، (دار الشروق،القاهرة، ١٩٩٣م).

-Dozy:Supplement Aux Dictionnaires Arabes Par Maissonneure,(Paris,1927), -Encyclopedie Do LIslam Nouvelle Edition,(Tome VIII ,Ned-Sam,Leiden,E.J Brill 1995),
-Hassanein Rabie: The size and value of the Iqta in the Egypt 564- 741, (cook: studies in the Economic history of the middle East) , (London,1970),

W-Erichsen:Demotisches Glossarr,Kopenhagen,Ejnar - Munksgaard,(1954),

-J.Cerry:Coptic Etynological Dictionary(,Cambridge University, Press ,London ,Newyourk ,Melbourne ,1976),

-Claude Cahan : op.cit,

- Aziz S.Atiya :op.cit ,

-Sato tsugtaka:The Proposers and Supervisors of al-Rawk al-Nasiri in Mamluk Egypt
-Andre Raymond,op cit,
-Ayalon, David: The system of payment

الحواشي

(١) المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، (تحقيق محمد مصطفى زيادة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٨١م)،جـ١، ق٢، ص١ ،١٤٦هامش١، إبراهيم على طرخان:النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة ،١٩٦٨م)، ص٩٦.

(2) W–Erichsen:Demotisches Glossarr,Kopenhagen,Ejnar Munksgaard, (1954),p.253.

(٣) المقريزى: المصدرالسابق، جـ٢، ق١، ص١٤٦هامش١؛ حسن عبد الرحمن خطاب: الزراعة والمجتمع الريفى في مصر الإسلامي، (الهيئة العامة لشئون المطابع، القاهرة، ١٩٨١م)، ص ٣٩.

(4)J.Cerry:Coptic Etynological Dictionary(,Cambridge University, Press ,London,Newyourk ,Melbourne ,1976),p.142

ترجم النص سهير محمد الحديدي دكتور اللغة المصرية القديمة بقسم الآثار بكلية الآداب – جامعة المنصورة.

(٥) ابن دقماق: الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين،(تحقيق محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتاب، بيروت، ١٩٨٥م)، جـ٢، ص١٢٣؛ عبد العزيز جمال الدين: تاريخ مصر من بداية القرن الأول الميلادي حتى نهاية القرن العشرين من خلال مخطوطة تاريخ البطاركة لساويرس بن المقفع، مكتبة مدبولى، القاهرة، ٢٠٠٦م)، جـ٢، ص ٦٢٢.

(٦) ابن منظور: لسان العرب، (تنسيق وتعليق على شيرى، ط٢، دار إحياء التراث العربى، مؤسسة التاريخ العربى، بيروت) ؛ المقرى الفيومى: المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير للرافعى، (المكتبة العلمية، بيروت، د٠ت)؛ الجواليقى: المعرب من الكلام الأعجمى على حروف المعجم، (تحقيق أحمد محمد شاكر، ط٢، مطبعة دار الكتب، القاهرة، ١٩٦٩م)

(٧) أحمد عطية رمضان: المرجع السابق، ص٤١٨.

(٨) البطليوسى: الاقتضاب في شرح آداب الكتاب، (تحقيق مصطفى السقا وحامد عبد المجيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨١م)، ص٨٢؛ محمد محمود الصياد :أحوال مصر الاقتصادية والاجتماعية كما صورها المقريزى، حولية كلية البنات، جامعة عين شمس، العدد الأول، ١٩٧٠م، ص٤٦.

(٩) محمد قنديل : المرجع السابق، ص٢٩٤.

(١٠) البطليوسى: المصدر السابق، ص ١٤٥.

(١١) البطليوسى : المصدر السابق، ص ٨٣.

(١٢) البطليوسى: المصدر السابق، ص ١٤٦.

(١٣) البطليوسى: المصدر السابق، ص ١٥٤؛ ابن مماتى: المصدر السابق، ص ٢٨٧.

(١٤) عمر طوسون: المرجع السابق، ص ١٢٩.

(١٥) سلوى على ميلاد: كتاب وصف مصر وأهميته فى دراسة الوثائق العربية، (كلية الآداب، جامعة القاهرة، د٠ت)،ص٤٩؛ السيد محمد أحمد عطا: تاريخ الغربية، ص ٢٣٩.

(١٦) ساويرس ابن المقفع: المصدر السابق، ص٦٠٠؛ أدولف جروهمان: أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية، (ط٢، ترجمة عبد الحميد حسن، محمد مهدى علام، ١٩٩٤م)، جـ٦، ص ٣٧٩.

(١٧) عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك، ص ٧١.

(١٨) سيد محمود محمد عبد العال : المرجع السابق، ص ٦٤.

(١٩) ابراهيم طرخان: النظم الإقطاعية، ص ١٠٠.

(٢٠) أدولف جروهمان : المرجع السابق، جـ٥، ص٥.

(٢١) طارق حافظ القاضي : المرجع السابق، ص٥٥.

(٢٢) طارق حافظ القاضي: المرجع السابق، ص٥٥.

(٢٣) عطية مصطفى مشرفة : المرجع السابق، ص١٩٤؛ حسن عبد الرحمن خطاب : المرجع السابق، ص ٣٤.

(٢٤) السيد محمد أحمد عطا: المرجع السابق، ص ٢٣٩.

(٢٥) حسن الباشا: دراسات في الحضارة الإسلامية، ص ٦٥.

(٢٦) الدينورى: عيون الأخبار، نسخة مصورة عن طبعة، (دار الكتب، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، ١٩٦٣م)، ص٦٠؛ الماوردى: تسهيل النظر وتعجيل القطر في أخلاق الملك وسياسة الملك، (تحقيق رضوان السيد، دار العلوم العربية ،١٩٨٧م)، ص٢٣٩؛ ابن الإخوة: معالم القربة في أحكام الحسبة،(تصحيح روبن ليوى، مطبعة دار الفنون بكمبردج) ، ص١٩٣٧

(٢٧) السبكى: المصدر السابق، ص ٧٨؛ حسن الباشا: المرجع االسابق، ص٦٥.

(٢٨) إبراهيم على طرخان: النظم الإقطاعية، ص ٣٧.

(٢٩) أبو شامة: الروضتين،جـ١، ق٢، ص ٤٨٦هامش٣.

(٣٠) المقريزى: السلوك،جـ٢، ق١، ص٥٢٩؛ محمد قنديل البقلى: المرجع السابق، ص١٩١؛ البيومى إسماعيل: النظم المالية، ص٤٨.

(٣١) المقريزى: السلوك، جـ٢، ق١، ص ١٤٩هامش٤.

(٣٢) سيد محمود عبد العال: المرجع السابق، ص ٦٣.

(٣٣) محاسن محمد على حسين الوقاد: اليهود في مصر المملوكية في ضوء وثائق الجنيزة (٩٢٣-٦٤٨هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، (رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٩٦م)، ص ٤٨هامش١.

(٣٤) الفيروز أباد : القاموس المحيط جـ٤، مطبعة بولاق، القاهرة، ١٩٧٢م)، ص١١٥؛ توفيق سلطان اليوزبكى: تاريخ أهل الذمة في العراق(١٨-١٧هـ)،(رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٧٢م)، ص٣٥.

(٣٥) محمد قنديل البقلى: المرجع السابق، ص٢٠٨.

(٣٦) مجدي عبد الرشيد: المرجع السابق، ص٥٨،٩٨؛ سيد محمود عبد العال: المرجع السابق، ص٥٨.

(٣٧) إن وظيفة الدليل من الوظائف المفردة التي تكون بإمرة وغير إمرة، وقد ورد في تعريفها الكثير، على اعتبار أن الدلال يتولى الكثير من الأعمال التي اختلفت من وقت لآخر، فهناك دلال الكتب وهناك دلال الأملاك الذى كان عليه التحفظ في بيع ما هو موقوف **انظر** السبكى: المصدر السابق، ص٢٠٤-٢٠٥؛ الصوفى: المصدر السابق، ص٢٠٤؛ محمد قنديل: المرجع السابق، ص١٤٠.

(٣٨) جمال فوزي محمد، وعبد الفتاح فتحي عبد الفتاح: معالم تاريخ مصر الإسلامية منذ الفتح الإسلامي حتى نهاية العصر الأيوبي (٦٤٨-٢١هـ/١٥٢٠-٦٤١م)، (دار الثقافة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م)، ص٩٣.

(٣٩) **القوانين** أوالقانون في المصطلحات المالية يأتى بمعنى المساحة والزمام للأراضي الزراعية التابعة لبلد من البلاد أو قرية من القرى، وقد يأتي بمعنى الأرض المقطعة من السلطان، وقانون الخراج هو الذى يرجع إليه في الخراج وتبنى أمور الجباية عليه، وهى كلمة يونانية **انظر** محمد عمارة : المرجع السابق، ص٤٥٥.

(٤٠) المقريزى: السلوك، جـ٢، ق١، ص١٤٩هامش٣.

(٤١) **الفناديق:** جمع ومفردها فنداق بضم الفاء وسكون النون وفتح الدال، وهى الأوراق التي يكتب فيها المساح مساحات الأرض الزراعية حال قياسها مقرونة بأسماء المزارعين، وذلك لإحصاء واستخراج خراجها **انظر** محمد عمارة: المرجع السابق، ص ٤٣٩.

(٤٢) المقريزى : السلوك ،جـ٢، ص١٤٩حاشية ٣؛ إبراهيم طرخان: النظم الإقطاعية، ص ١٠٠.

(٤٣) مجدى عبد الرشيد: المرجع السابق، ص٦٢.

(٤٤) القلقشندى: صبح الأعشى، جـ٣، ص٤٥٤هامش١.

(٤٥) ساويرس ابن المقفع: المصدر السابق، ص ٦٠١.

(٤٦) عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك، ص ٥٠،٥١.

(٤٧) جمال الدين الشيال: الروك الناصري، ص ٢٩.

(٤٨) صفاء حافظ: المرجع السابق، ص ٧٥.

(٤٩) عبد المنعم ماجد: المرجع السابق، ص٧٢؛ محمد قنديل: المرجع السابق، ص٧٢.

(٥٠) البطليوسى: المصدر السابق، ص١٤٣–١٤٥.

(٥١) ومنهم (متولي الديوان –الناظر –المستوفى –المعين –الناسخ –المشارف –العامل – الكاتب –الجهبذ –الشاهد –النائب –الأمين –الماسح –الدليل –الجائز –الخازن –الحاشر –الضامن)؛ أبو يعلى الفراء:الأحكام السلطانية،(مؤسسة الرسالة، القاهرة، ١٩٩٨م)، ص٣٩٩.

(٥٢) إبراهيم طرخان: مصر في عصر دولة المماليك، ص٢١٧؛ أحمد عطية رمضان: المرجع السابق، ص٤١٤.

(٥٣) محمد قنديل البقلى: المرجع السابق، ص١٤٣.

(٥٤) القلقشندى: صبح الأعشى، جـ٤، ص٣١.

(٥٥) أحمد عبد الرازق: الحضارة الإسلامية فى العصور الوسطى، (دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٩٠م) ، ص٨١.

(٥٦) القلقشندى: المصدر السابق، جـ٣، ص ٤٨٨.

(٥٧) ابن داود الصيرفي: نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان،(تحقيق حسن حبشى، مطبعة دار الكتب، القاهرة، هامش ٤٨م)، ص٢٠٠٢.

(٥٨) النابلسى : لمع القوانين المضيئة في دواوين الديار المصرية،(مكتبة الثقافة الدينية –بورسعيد– د.ت)،ص ٢٣.

(٥٩) ابن إياس: بدائع الزهور، جـ١، ق١، ص٣٤٩؛ أحمد عبد الرازق: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك،(الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٩م)، ص٤٨، ٨٩.

(٦٠) القلقشندى: صبح الأعشى، جـ١١، ص ٩٣؛ ابن تغرى بردى: المنهل الصافي، جـ١، ص١٠٥هامش ٧.

(٦١) إبراهيم طرخان: النظم الإقطاعية، ص٤٥؛ إبراهيم طرخان: مصرفي عصر دولة المماليك، ص٢٢١.

(٦٢) ابن تغرى بردى: المنهل الصافى، جـ١، ص ١٠٧هامش ٨؛ محمد قنديل البقلى: المرجع السابق، ص٣٣٢.

(٦٣) ابن دقماق: المصدر السابق، ص١٢٣.

(٦٤) محمود نديم: المرجع السابق، ص٥٧؛ Dozy: dict Arabes,II,p,568.

(٦٥) العمري: مسالك الأبصار وممالك الأمصار، (تحقيق أيمن فؤاد سيد، المعهد الفرنسى للأثار الشرقية، القاهرة، ١٩٨٥م)، ص٤٧؛ على إبراهيم حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٣٤٠.

(٦٦) سيد محمود عبد العال: المرجع السابق، ص١٣١.

(٦٧) العيني: عقد الجمان، جـ٣، ص٣٩٤هامش٣؛ الصيرفي: نزهة النفوس، ص١٨٤.

(٦٨) النويرى: نهاية الإرب، جـ٨، ص٢٠٨؛ العمري: المصدر السابق، جـ٢، ص ٣٩٣.

(٦٩) عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك، ص١٤١.

(٧٠) السيد الباز العرينى: المماليك، ص١٩٠.

(٧١) السيد البازالعرينى: المماليك، ص١٩٠؛ عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك، ص١٤١.

(٧٢) ابن الطوير: نزهة المقلتين فى أخبار الدولتين، (تحقيق أيمن فؤاد السيد، شتوغارت، المانيا، ١٩٩٢م)، ص٧٩.

(٧٣) على إبراهيم حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٣٢١؛ عبد الحميد العبادى، محمد مصطفى زيادة، إبراهيم أحمد العدوى: الدولة الإسلامية تاريخها وحضارتها، (ط٢، المجلس الأعلى الدائم للخدمة العامة، القاهرة، ١٩٥٥م)، ص١٠٦.

(٧٤) راشد البراوى:حالة مصر الاقتصادية فى عهد الفاطميين،(مكتبة النهضة المصرية،القاهرة،د٠ت)،ص ٣١٥.

(٧٥) البيومى إسماعيل: النظم المالية، ص٣٠٧.

(٧٦) عبد المنعم ماجد : المرجع السابق، ص١٤١.

(٧٧) محمد قنديل البقلى: المرجع السابق، ص١٠٩.

(٧٨) القلقشندى: المصدر السابق، جـ١٣، ص١٥٥.

(٧٩) محمد قنديل البقلى: المرجع السابق، ص٣٠٨.

(٨٠) إبراهيم على طرخان: النظم الإقطاعية، ص٤٦.

(٨١) الصابئ: رسوم دار الخلافة، (تحقيق ميخائيل عواد، دار الرائد العربي، بيروت، د.ت)، ص١٢.

(٨٢) النابلسى: المصدر السابق، ص٢٤؛ المقريزى: السلوك، جـ١، ق١، ص٢٨٥؛ أنور الرفاعى :الإسلام في حضارته ونظمه(دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٨٢م)، ص ١٣٣.

(٨٣) المقريزى: السلوك، جـ١، ق٢، ص٤٩٠هامش٤؛ أحمد عطية رمضان: المرجع السابق، ص٤١٤؛ والمنشور في أصل اللغة خلاف المطوي، وهو من كتابه تعالى "وكتاب مسطور في رق منشور سورة الطور آية ٢ ،٣.

(٨٤) القلقشندى: صبح الأعشى، جـ١، ص١٣٨؛ المقريزى: السلوك، جـ ١، ص٤٨٩-٤٩٠.

(٨٥) شافع بن على عباس الكاتب: المصدر السابق، ص ٤٩؛ المقريزي: السلوك، جـ١، ق٢، ص٤٧٠؛ العمري: التعريف بالمصطلح الشريف، (مطبعة العاصمة، القاهرة، ١٣١٢م)، ص٨٨؛ عفاف سيد صبره: المرجع السابق، ص٩٥.

(٨٦) إبراهيم طرخان : مصر في عصر دولة المماليك، ص ٢١٧.

(٨٧) إبراهيم طرخان: النظم الإقطاعية، ص٥١.

(٨٨) العمري: مسالك الأبصار، جـ٢، ص٢٩٣-٢٩٤؛ المقريزي: الخطط، جـ٣، ص٣٥٢-٣٥٣؛ إبراهيم على طرخان: النظم الإقطاعية، ص٥٨.

(٨٩) النويرى: نهاية الأرب، جـ٣١، ص٣٤٥؛ ابن دقماق: الجوهر الثمين، ص١٢٣؛ القلقشندى :مآثر الإنافة في معالم الخلافة،(ط٢، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، الكويت، ١٩٦٤م)، جـ٢، ص١٢٢؛ العيني: عقد الجمان، جـ٣، ص٣٩٤؛ منى بدر: المرجع السابق، ص٢٢١، هامش١ ؛

Hassanein Rabie: The size and value of the Iqta in the Egypt,p.135.

Encyclopedie Do L Islam, Tome VIII ,Ned-Sam,p.83

(٩٠) **بدر الدين بلبك الفارسي الحاجب** بدر الدين بيلبك بن عبد الله الخازندار، توفى سنة (٦٧٦هـ/١٢٩٥م)، وقيل سنة (٦٧٩هـ /١٢٩٨م)، وكان أحد الحجاب الذين أشرفوا على الشئون المالية العسكرية، كما تولى نيابة السلطنة بالديار المصرية للملك الظاهر **انظر** ابن كثير: المصدر السابق، جـ١٣، ص٢٣٩.

Sato tsugtaka:The Proposers and Supervisors of al-Rawk al-Nasiri in Mamluk Egypt,p.75

(٩١) **بهاء الدين قراقوش الظاهري** كان قائما على ولاية قوص إلى أن تولاها سيف الدين المرتدرى سنة ٦٨٣هـ و إقطاعه منح له من الأمير المغولى جانكلى بن البابا الذى هاجر إلى مصر عام ١٣٠٤م **انظر** ابن الفرات: المصدر السابق، مجلد ١، ص٨؛

Sato tsugtaka:op.cit.75،

(٩٢) **الكشاف:**جمعها كاشف ،وهو الذي يشرف على أحوال الأرض والجسور ،ولذا سمى كاشف الجسور أو كاشف التراب، وكان بالوجه القبلي ثلاثة مقرهم الفيوم والصعيد الأدنى والصعيد الأعلى ،وبالوجه البحري اثنان مقرهم الشرقية والغربية .ابن شاهين الظاهري:المصدر السابق،ص Dozy:suppl , p.471، ١٢٩

(٩٣) **تاج الدين عبد الرحمن المعروف بالطويل التاج الطويل** هو عبد الرحمن القبطي الإسلامي **انظر** المقريزى: السلوك، جـ٢، ص ١١٤؛ المقريزي: المقفى،جـ٢، ص١١٢.

(٩٤) النويرى: نهاية الأرب، جـ٣١، ص٣٤٩؛ المقريزي: السلوك، جـ١، ق٣، ص٨٤٢؛ ابن إياس: بدائع الزهور ، ص٣٩٦.

(٩٥) إبراهيم على طرخان: النظم الإقطاعية، ص٣٨.

(٩٦) عمر طوسون: المرجع السابق، ص٣٢٨؛ على إبراهيم حسن: تاريخ المماليك البحرية، ص٣٤٠؛ السيد الباز العرينى : المماليك، ص١٧٣؛ أحمد عطية رمضان: المرجع السابق، ص٤١٣؛ Andre Raymond,op cit,p.11.

(٩٧) مؤلف مجهول: تاريخ المماليك، ص٣١؛ السيد الباز العرينى: المماليك، ص١٧٤؛ محمود نديم :المرجع السابق، ص٥٩؛

Hassanein Rabie:The size and value of the Iqta ,p.135

(٩٨) القلقشندى: مآثر الإنافة، جـ٢، ص١٣٤؛ منى محمد بدر: المرجع السابق، ص٢٢١هامش٢؛

Hassanein Rabie:The size and value of the Iqta ,p.136

Encyclopedie Do L Islam , Tome VIII ,Ned–Sam,p483

(٩٩) العيني: عقد الجمان، جـ٣، ص٣٩٤هامش٢؛ محمود نديم: المرجع السابق، ص٦١.

(١٠٠) العيني: عقد الجمان، جـ،٣، ص٣٩٤؛ شلبي الجعيدى: إقليم الدقهلية والمرتاحية، ص٣٩.

(١٠١) بني السلطان قلاوون دار النيابة بالقلعة سنة (٦٨٧هـ/١٢٨٨م)، وكان النواب يجلسون بشباكها ثم هدمها الناصر عام (٧٣٧هـ/ ./١٣٣٦م)، إلا أن الأمير قوصون أعادها بعد وفاه الناصر، لكنه لم يجلس فيها بسبب القبض عليه، وأول من جلس فيها بعد التجديد الأمير شمس الدين أق سنقر نائب السلطنة، في عهد السلطان إسماعيل بن الناصر سنه(٧٤٢هـ/١٣٤٢م)؛ ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، جـ١٠، ص٨٠هامش٤.

(١٠٢) سعيد عبد الفتاح عاشور: مصر في عصر دولة المماليك البحرية، (مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٩م)، ص١٢٢؛ عبد المنعم ماجد: نظم دولة سلاطين المماليك، ص١٤١.

(١٠٣) بن إياس: نزهة الأمم، ص١٣٤.